

استعراض أو تغيير قوائم النفايات الواردة في الملحقين الثامن المقرر 19/7 - والتاسع لاتفاقية بازل

الطلب المقدم من الهند بشأن وضع مدخلات جديدة بشأن خردة الكابلات المغلفة باللدائن الواردة في الملحقين الثامن والتاسع،

الشواغل الصحية التي تم التعامل معها أيضاً بموجب اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة المتعلقة بحرق بعض أنواع الكابلات المغلفة باللدائن واحتمال تكوين ملوثات عضوية ثابتة منتجة بغير قصد،

، يسير قدماء H10, H11, H13 أن العمل بشأن الملحق الثالث الخصائص الخطرة، خاصة، مما يمثل خطوة نحو بحث تصنيف النفايات مثل، نفايات كلوريد البولوفينيل،

التعديلات التالية في الملحقين الثامن والتاسع لاتفاقية بازل:

:

نفايات الكابلات المعدنية المغلفة بـ، أو المعزولة بمواد لدائنية تحتوي على، أو ملوثة بقار الفحم، مركبات ثنائي الفينيل متعدد الكلور،(8) الرصاص، الكاديوم، المركبات الهالوجينية العضوية الأخرى أو أي مكونات واردة بالملحق الأول بالقدر الذي يجعلها تُظهر خواص الملحق الثالث؛

:

نفايات الكابلات المعدنية المغلفة بـ، أو المعزولة بمواد لدائنية غير ، باستثناء تلك الموجهة لعمليات الملحق الرابع A 1190 مدرجة في القائمة ألف، أو أي عمليات تخلص أخرى تنطوي على، في أي مرحلة من مراحلها، على عمليات حرارية غير متحكم بها كالحرق في أماكن مفتوحة.

(8) ثنائي الفينيل متعدد الكلور موجود بتركيز 50 ملليغرام/في كل كيلو أو أكثر.